



١- إيداعه بالتهمة المسندة إليه وهي حيازة مادة مخدرة دون أن يكون القصد بها الاتجار أو التعاطي خلافاً لأحكام المادة ٧ من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته والحكم عليه بالحبس لمدة سنة واحدة وغرامة ألف دينار والرسوم .

ونظراً لظروف القضية ولاعترافه الذي سهل مهمة المحكمة وإعطائه فرصة لإصلاح نفسه مما تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة التقريرية وعملاً بأحكام المادة (١/١٠٠) عقوبات تخفيض العقوبة الصادرة بحقه لتصبح الحبس لمدة أربعة أشهر وغرامة مائتي دينار والرسوم محسوبة له مدة التوقيف من ٢٠٠٦/٧/٩ . وأغاية ٢٠٠٦/٧/٢٣ .

ثالثاً :- بالنسبة للطنين الثالث

**إعلان براءته من التهمة المسندة إليه** وهي حيازة مادة مخدرة دون أن يكون القصد بها الاتجار أو التعاطي عملاً بأحكام المادة ١٧٨ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٩ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته .

وتتلخص أسباب التمييز بمسا يلي :-

أولاً :- أخطاء المحكمة بقراراتها المطعون به حيث أنها وعلى الصفحة

الثانية منه قد قررت عدم الأخذ باعتراف المميز وقد شرعت في الاستماع إلى بيانات النيابة الحليفة وقد أبرزت الضبوطات بواسطة شهود النيابة وبعد أن ختمت النيابة الحليفة بيناتها وعلى الصفحة (٣) من المحضر قررت الأخذ باعتراف المميز وهذا مخالف للقانون والأصول حيث أنها استمعت إلى بيانات النيابة ثم تعود عن قرارها وتأخذ بالاعتراف هل لأن بيانات النيابة لم تكن كافية لإدانة المميز عادت عن قرارها واعتمدت الاعتراف ؟ ..... وهل يؤخذ بالاعتراف بعد تقديم بيانات النيابة . فلماذا لم تأخذ بالاعتراف ابتداءً ما دام أنه متطابق مع الوقائع . وأين هذا التطابق ما دام أنه عاد عن أقواله وصرح بأن أقواله لدى المحقق غير صحيحة .

Lawpedia

وتم التوقيع على الاتفاقية في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
المحكمة عن صدر في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .

:-

وتم التوقيع على

في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .

:-

في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .



في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .

:-

في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .  
في ١٢ كانون الثاني ١٩٤٥ .

:-

التي هي... المحكمة... (من...)

... المحكمة... المحكمة... المحكمة...

... المحكمة... المحكمة... المحكمة...

- ١ -
- ٢ -
- ٣ -

:- المحكمة...

lawpedia.jo

التي هي...

... المحكمة... المحكمة... المحكمة...

:- المحكمة...

... المحكمة... المحكمة... المحكمة...

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
أصول قانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٦١  
أصله من ١٧٨ لسنة ١٩٦١  
أصله من ١٧٨ لسنة ١٩٦١

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧  
٠ مقررته في ١٩٦١ لسنة ٩ رقم ٤٤٥٧

مجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

lawpedia.jo

المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

-: المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

-: المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠  
 المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

المجلس الاعلى للمحكمة الدستورية في ٢٠٠٨/٦/٣٠

-----  
:- خاتمه :-

.....  
.....

-----  
:- خاتمه :-

.....

.....  
.....

.....

.....

-----  
:- خاتمه :-

.....

.....  
.....

.....

.....

-----  
:- خاتمه :-

.....

.....  
.....

• . . . . .  
وغيره ما في ديوانه والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه

• . . . . .  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه

• . . . . .  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه

• . . . . .  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه

• . . . . .  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه

• . . . . .  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه  
والرسول له في ديوانه ما في ديوانه





